

وزأي مشددة بعدها والجمع من غزبه تعزية قلت له الحسن أنت تعلم ذلك
أي رقت أكلة أنصب الحسن الخ ما ذكره عن زيادة ووقع في التبع
كتب عليها أنواني فز دفتي بدل فز وفي هذا قال أنتر بز بالز المي جدين
الشقوية والجمع المرض والمصيبة ما يصيبك فسان من كل ما يوزير
موت أو مرض ويخوذ ذلك وعلى هذا فيشكل العطف بالان عطف أعام
الخاص بخصوص بالواو وحتى كذا قيل وتعقب بان الخصوص بالواو
وحتى عطف الخاص على العام وأما عكسه كما هنا فشرط الواو خاصة يعني
ان يقال اطلق المصنف في أنها تفسد بارتفاع بكارة من جمع أو مصيبة
نعم ما اذا امكنه الامتناع عنه أم لا وليس كذلك ففي الظاهرية صرح بها
لا تفسد عند لكل اذا لم يمكنه الامتناع عنه كما لمريض اذا لم يمكنه منع نفسه
عن الأيمن والناو لانه حينئذ كالعطاس والجشنا اذ حصل بها خوف
بحق ان قلت ما ذكره في الظاهرية من عدم فسادها عند الكلى اذا لم يمكنه
الامتناع يكون عليه ما ذكره ملا مسكين حيث قال وعن أبي يوسف ان
يمكنه الامتناع يقطع صلوة والا لا يلحق قلت ما ذكره ملا مسكين يعقب
بان ظاهره يقتضي ان ابا حنيفة ومحمد يقولان بالفساد في هذه الحالة
وليس كذلك بل عدم الفساد في هذه الحالة عند الكل كذا لخط شيخنا
من ذكروا **او ناو** لانه يدل على زيادة الخشوع وهو المقصود في الصلاة
فكان بمعنى التسبيح ذليعي ونواجبه قراءة الامام فجعل سبحانه يقول الخ
او نواجبه لا تفسد در عن كسرا جبه ونواجبه التسبيح ان يقول

ان

ان من امور الدنيا فسدت لامن امور الآخرة فهو تشييت عاطس **جاء الله**
لانه من كلام الناس وهذا قال علي بن ابي طالب وهو معاوية بن الحكم ان
صلواتنا هذه لا يبعث فيها شيء من كلام الناس فجعل التشييت منه محر و
التشييت بالتشيين المجهول افصح من كونه بالتشيين الممهلة كما في كاشية
در المؤلف وقال قباح الشريفة تشييت لعاطس الدعاء له بالخبر و
نوع ال لعاطس والستماع الحمد لله لا تفسد على ما قالوا كما في الهدى
قال الكل وقوله على ما قالوا شيرط بثبوت الخلاف لانه بالخبر ومحل
الخلاف عند اعادة الجواب ما اذا المراده بالرجعة الثواب لا تفسد
بالاتفاق وان عني كسماج بقوله الحمد لله التعليل فسدت ولو لم يكن شيطا
في صلوة عند قراءة ذكره لا تفسد وفي الثانية وأظهرية في الامام آية
التعريب والتعريب فقال المعتدي صدق أنه وبلغت رسالة اسما ولا
تفسد صلواته انتهى قال في الخبر وهو مشكل لانه جواب الامام واقول
هذا يخرج على ما قيل من انه اذا قال لعاطس والستماع الحمد لله لا تفسد
وان عني الجواب فلا معنى لاستشراكه مع انه مصدق بثبوت الخلاف
في الفساد عند اعادة الجواب ومن هنا ظهر سر قول المشايخ ويستفاد
تشهيت عاطس بهي جرح الله عندهما خلاف ابي يوسف **جواب مستفهم**
عن يد بلا اله الا الله بان قيل له مع أنه الهة اخرى فقال لا اله الا الله
بغير جوابه واما اذا اراد به اعلام انه في الصلاة لا تفسد بلا خلاف
وعند أبي يوسف لا تفسد بسواة ارادة به الجواب ولا لانه تناو على هذا